

نموذج طلب ترخيص / تجديد ترخيص

(مزاولة نشاط إعادة البث عبر شبكة المعلومات الدولية)

١- اسم الشركة طالبة الترخيص:

٢- نوع الشركة:

٣- رأسمال الشركة المرخص به:

■ ملحوظة (١): لا يجوز أن يقل رأس المال المرخص به عن خمسة ملايين جنيه مصرى.

٤- انشطة الشركة:

٥- أسماء السادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة وألقابهم وجنسياتهم (يرفق صور مستندات إثبات الشخصية):

٦- مقر الشركة و محلها القانوني:

٧- اسم علامتها التجارية المسجلة (يرفق شهادة التسجيل):

٨- النطاق الجغرافي للخدمة:

٩- نوع الخدمة وتقنيّة النقل أو البث المستخدمة:

١٠- خطة الحلول الفنية لمواجهة الطوارئ في تقديم الخدمة:

١١- آلية تأمين أجهزة وتكنولوجيا إعادة البث:

١٢ - عنوان المقرات المخصصة لوضع الأجهزة المستخدمة في تقديم الخدمة على مستوى الجمهورية:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

١٣ - خطة الحلول الفنية لتأمين الأجهزة والمعدات اللازمة لتقديم الخدمة:

.....
.....
.....
.....
.....
.....

١٤ - المفوض قانوناً للتعامل مع المجلس الأعلى في شأن هذا الترخيص:

الاسم ولقب:

الجنسية :

العنوان:

فاكس:

البريد الإلكتروني:

هاتف مكتب:

هاتف محمول:

■ ملحوظة (٢): يرفق أصل التفويض معتمد من الشركة طالبة الترخيص - صورة مستند إثبات الشخصية - إقرار من المفوض له بمسؤوليته القانونية عن الخدمة المقدمة

على مقدم الطلب ان يرفق مع النموذج كافة المستندات الخاصة بأي بند من البنود السابقة وكتابة رقم البند على المرفق مع إرفاق

المستندات الآتية:

- ١- صورة معتمدة من السجل التجاري للشركة.
- ٢- صورة البطاقة الضريبية للشركة.
- ٣- صورة معتمدة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
- ٤- بيان معتمد بأسماء السادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ويرفق صور من مستندات إثبات الشخصية (الرقم القومي أو جواز السفر).
- ٥- يرفق بيان معتمد بهيكل المساهمين أو المُتحاصين متضمناً بياناتهم وجنسياتهم وألقابهم.
- ٦- بيان بالموازنة التقديرية لممارسة النشاط.
- ٧- بيان بالقائمة المالية المعتمدة (للشركات القائمة عن آخر عام أو حسب تاريخ تأسيسها أقرب).
- ٨- شهادة تسجيل معتمدة بشأن ملكية الاسم والعلامة التجارية للشركة.
- ٩- بيان بأسماء القوات المشفرة والمواقع الإلكترونية المعاد إليها إن وجد.
- ١٠- صورة معتمدة من عقد تقديم الخدمة مع إدارة الحيز العمراني فور إبرامه.
- ١١- تقديم تعهد يتضمن آلية منع بث أو إعادة بث المحتوى الضار وسرعة الاستجابة.
- ١٢- إيصال سداد رسم مقداره خمسماة ألف جنيه مصرى لا غير، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.

■ ملحوظة (٣): في حال الشركات ذات الترخيص الأجنبي التي تbeth إلى مصر يشترط ان تكون المستندات المقدمة مؤثقة من القنصلية المصرية ووزارة الخارجية بالدولة الأجنبية.